

الدر المختار

لا يجب على الزوج تطليق الفاجرة .

لا يجوز الوضوء من الحياض المعدة للشرب في الصحيح ويمنع من الوضوء منه وفيه وحمله لأهله
إن مأذونا به جاز وإلا لا .

الكذب مباح لإحياء حقه ودفع الظلم عن نفسه والمراد التعريض لأن عين الكذب حرام .
قال وهو الحق قال تعالى ! ! الكل من المجتبي وفي الوهبانية قال